

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

إعفاء مكثري الأملاك الجماعية من أداء واجبات الكراء طيلة مدة الطوارئ الصحية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

قرر كما هو معلوم صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، الناظر الأعلى للأوقاف، إعفاء مكثري المحلات الحبسية من أداء واجبات الكراء طيلة مدة سريان حالة الطوارئ الصحية. وارتباطاً بهذا القرار الحكيم، ونظراً للظروف العصيبة الحالية لاسيما بالنسبة لفئة كبيرة من المواطنين الذين يكترون أملاكاً جماعية توقف نشاطها المهني أو التجاري بسبب هذه الجائحة، فإننا نستوضحكم في إمكانية استصدار قرار بإعفاء مكثري المحلات التابعة للأملاك الجماعية التي تسري عليها شروط القرار الملكي الحكيم، ويتعلق الأمر بالمحلات المستغلة في التجارة والحرف والمهن والخدمات والمحلات المخصصة للسكن التي يستفيد منها الموظفون. ونظراً لكون هذا الإجراء سيخفف العبء المالي والاجتماعي على المواطنين البسطاء، فإننا نسألكم عن الإجراءات التي يمكن اتخاذها في هذا الصدد؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

السيمو محمد